المشاريع المموّلة عن طريق موارد خارجيّة موظّفة

بلغت قيمة الموارد الخارجيّة المستعملة في تمويل المشاريع العموميّة خلال المدّة المتراوحة من بداية سنة 2000 إلى غاية شهر أفريل 2008 ما يناهز 1770 م.د استأثرت منها وزارة الفلاحة والموارد المائيّة بحوالي 410,450م.د[1].

ولتقدير مدى إحكام استعمال هذه الموارد أولت دائرة المحاسبات اهتماما خاصّا إلى المشاريع المموّلة من موارد خارجيّة موظّفة لفائدة وزارات الفلاحة والموارد المائيّة والتّعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيّات الاتّصال.

ومكّنت الرقابة المستندّية ومحاورة المشرفين على المشاريع وتحليل البيانات الإلكترونية المستقاة من منظومتي "أدب" و"سياد" من الوقوف على نقائص تعلّقت بإعداد المشاريع وبتنفيذها وبتأدية النّفقات المحمولة على الموارد الخارجيّة الموظّفة.

I- إعداد المشاريع

يقتضي حسن التصرّف وترشيد استعمال الموارد العموميّة إحكام إعداد المشاريع وتحديد مكوّناتها وكلفتها وبرامج إنجازها حتّى يتسنّى تنفيذها في آجالها والاقتصاد في كلفتها واستغلالها على أحسن وجه.

وأبرز النّظر في بعض المشاريع المموّلة كليّا أو جزئيّا على موارد خارجيّة موظّفة من قبل الوزارات المعنيّة، نقائص تمثّلت في عدم استكمال الدّراسات وإجراءات التّصفية العقارية قبل اقتراح المشروع للتّمويل.

---

[1] - هذه المبالغ تمّ احتسابها دون اعتماد الجزء المموّل على الموارد العامّة للميزانيّة.

أ- إنجاز الدّراسات

اقتضى منشور الوزير الأوّل عدد 16 المؤرّخ في 13 مارس 2001 والمتعلّق بإعداد مشاريع وبرامج التّنمية ومتابعة إنجازها، أن يتمّ ضبط مكوّنات كلّ المشاريع وإعداد كلّ الدّراسات الخاصّة بإنجازها والقيام بأعمال التّصفية العقاريّة قبل اقتراحها للتّمويل. إلاّ أنّه اتّضح عدم التقيّد بهذه المقتضيات عند الإقدام على بعض المشاريع المتعلّقة بالسّدود الكبرى وبتطوير قطاع تكنولوجيات المعلومات والاتّصال وببناء بعض مؤسّسات التّعليم العالي.

فقد تبيّن أنّ وزارة الفلاحة والموارد المائيّة أبرمت في سنة 2002 اتّفاقيّة تمويل مشاريع سدود مياه الشّمال[1] وباستثناء دراسة سدّ الزياتين لم تنجز الدّراسات المتعلّقة بها قبل عرض المشروع على التّمويل الخارجي.

من ذلك أنّ إنجاز الدّراسة التّفصيليّة لسدّ الحركة شهد تأخيرا بلغ أربع سنوات وخمسة أشهر حيث تمّ الإذن بانطلاق الأشغال في 9 جويلية 1998 ولم يتمّ الاستلام الوقتي إلاّ في 30 نوفمبر 2004. وبرّرت الإدارة تجاوز الآجال بتأخّر الطّرف المقرض في الموافقة على التّمويل حيث لم يعبّر عن قبوله العمليّة إلاّ في 3 أفريل 2000 وبالإجراءات الإداريّة التي استغرقتها المصادقة على ملفّات طلب العروض والإعلان عن طلب العروض ومصادقة الطّرف المقرض على كلّ مرحلة، وكذلك بالآجال التي استغرقتها الرّسوم التّنفيذيّة حيث تبيّن عند الإنجاز أنّ عددها النّهائي (149) تجاوز ضعف ما كان متوقّعا (70). كما أفضى تغيير موقع السدّ إلى تحويل الطّريق الجهويّة رقم 51 ممّا استوجب القيام بدراسة أسفرت مراحل إنجاز ها عن التمديد في الآجال في حدود السّنتين.

وانطلقت الدّراسة المتعلّقة بسدّ القمقوم منذ سنة 1998 إلاّ أنّ صاحب الصّفقة تعثّر في أداء المهام الموكولة إليه منذ البداية ولم تقم الإدارة بفسخ الصّفقة إلاّ في سنة 2006. وأثّر هذا التّأخير على انطلاق الأشغال الخاصّة ببناء السدّ حيث لم يتمّ إبرام الصّفقة إلاّ في سنة 2006 أي بعد انقضاء مدّة خمس سنوات على مدّة صلوحيّة القرض.

---

[1] الطين والملح والدوميس والحركة والزياتين والقمقوم.

وأثّر طول المدّة التي استغرقتها الأشغال الطّوبوغرافيّة على آجال إنجاز الدّراسة المتعلّقة بسدود الطين والمالح والدّويميس حيث امتدّت إلى غاية 11 جويلية 2004 في حين أنّ القرض المبرم لتمويلها في سنة 1994 تنتهي صلوحيّته خلال شهر ديسمبر 2003.

وأدّت هذه الوضعيّة إلى إبرام ملحق للصّفقة على سبيل التّسوية بتاريخ 18 أكتوبر 2006 لغاية تغيير الآجال التّعاقديّة والتّمديد فيها بأربعة وعشرين شهرا إضافيّا.

واتّضح في خصوص بناء مؤسّسات التعليم العالي أنّه رغم تمويل الدّراسات الأوليّة المتعلّقة بالمشاريع من موارد الميزانيّة فإنه لا يتمّ الانطلاق في إعداد هذه الدّراسات إلاّ بعد إبرام اتّفاقيّات القروض وهو ما يؤثّر على البدء في أشغال إنجاز المشاريع.

ويذكر في هذا الصّدد مشروعا بناء المعهدين العاليين للدّراسات التّكنولوجيّة بكلّ من القصرين وبنزرت المموّلان بمقتضى اتفاقية قرض مبرمة في 24 أكتوبر 2001 في حين أنّ الدراسات الأوليّة المتعلّقة بهما انطلقت في سنة 2002 وكذلك مشروع بناء المعهد العالي للدّراسات التّكنولوجيّة بسليانة المموّل بقرض مبرم في سنة 2002 والذي تمّ الانطلاق في إنجاز الدّراسات الأوليّة المتعلّقة به خلال نفس السّنة. وأدّت هذه الوضعيّة إلى التّأخير في بدء الأشغال حيث كانت انطلاقتها في سنة 2003 بالنّسبة إلى القصرين وسليانة وفي سنة 2005 بالنسبة إلى بنزرت.

ونتج عن عدم التقيّد بإعداد الدّراسات قبل عرض المشاريع على التّمويل استغراق آجال لإعدادها وتعطيل سحب الاعتمادات على القروض مما أدّى إلى توظيف عمولات تعهّد على المبالغ غير المسحوبة.

كما تبيّن أنّ إعداد المشاريع لا يتّسم دوما بالدقّة اللاّزمة قبل عرضها على التّمويل ممّا يؤدّي أحيانا إلى تغيير المكوّنات الأصليّة للمشروع سواء بالإضافة أو بالحذف. فقد تمّت مراجعة العديد من عناصر مشروع تطوير قطاع تكنولوجيّات الاتّصال المموّل بقرض من البنك الدّولي للإنشاء والتّعمير بمقتضى الاتّفاقيّة المبرمة في غرّة جويلية 2004 نظرا إلى عدم تحديد مكوّناته بدقّة ممّا اقتضى التّخلّي عن مشروع التّعلّم عن بعد وعن مشروع مخبر السّلامة المعلوماتيّة وعن بقيّة مشروع المكتبة الافتراضيّة الذي لم تخصّص له الموارد الكافية.

وأفادت الوزارة أنّ ذلك يعود إلى "عدم توفّر فرق عمل حسب متطلّبات المشاريع لإنجازها في الآجال المحدّدة حسب النوعية المطلوبة".

ب- التّصفية العقاريّة

أكّد منشور الوزير الأوّل عدد 16 بتاريخ 13 مارس 2001 المذكور أعلاه على ضرورة تصفية المسائل العقاريّة قبل اقتراح المشروع للتّمويل نظرا إلى الآجال التي تستغرقها هذه العمليّة.

إلاّ أنّه تبيّن أنّ أشغال التّصفية العقاريّة تنطلق في أغلب الحالات بعد إبرام اتّفاقيّة القرض ممّا انجرّ عنه تأخير في تحديد مواقع المنشآت وفي ضبط المساحات.

ويذكر في هذا الصّدد مشاريع سدود القمقوم والمالح والحركة والدوميس حيث تمّ إبرام اتّفاقيّة تمويلها خلال سنة 2002 في حين تمّ ضبط المساحات المطلوبة خلال سنوات 2004 و2005 و2007 التي شهدت انطلاق التّصفية العقاريّة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ بعض السّدود كسدّي الزياتين والقمقوم لا تزال إلى غاية جويلية 2008 في مرحلة البحوث العقاريّة المفصّلة وإعداد قائمة في المظنون في ملكيّتهم خاصّة إثر تغيير مواقعهما وبروز إشكاليّات لإيجاد أراض تسمح بالتعويض للمالكين.

ونظرا إلى وجود صعوبات في التحوّز بالأراضي، تأخّر إنجاز الصّفقات المتعلّقة بمنشآت تحويل المياه من سدّي الكبير والمولى إلى سدّ سيدي البراق حيث انتهى الأجل التّعاقدي منذ 20 ديسمبر 2007 دون استكمال الأشغال بإتمام بقيّة الأجزاء التي لم تصدر في شأنها أيّة طلبات عروض إلى غاية شهر مارس 2008. ويعود هذا التأخير إلى أنّ المشاكل العقاريّة القائمة تحول دون التأكّد من احترام المسار المضبوط أوّليّا لمدّ القنوات وفق قياسات خاصّة يحدّدها هذا المسار. وبيّنت وحدة التصرّف في مشروع سدّي الكبير والمولى ضمن تقريرها للثّلاثيّة الأولى لسنة 2008 أنّ هذه الوضعيّة قد تؤدّي إلى تغيير مسار القنوات.

واتّضح أنّ الوزارة لم تمكّن المقاولين من الأراضي المزمع استغلالها كمقاطع بسبب التّأخير في ترسيمها في سجلّ أملاك الدّولة. ويذكر في هذا الصّدد أنّه لم يتمّ ترسيم الأرض المعدّة لاستخراج التربة المستعملة في تشييد سد الحركة إلاّ في فيفري 2008 أي بعد 3 سنوات من إبرام صفقة الأشغال المتعلّقة به. ولم يتمّ إلى غاية بداية سنة 2008 ترسيم الأرض المعدّة لاستخراج التربة لفائدة سدّ الكبير بطبرقة الذي تمّت المصادقة على صفقة أشغاله خلال سنة 2002. وأثّرت هذه الوضعيّة على نسق تقدّم الأشغال حيث لم تتجاوز إلى غاية شهر جويلية 2008 نسبة الإنجاز 70 % في حين أنّ التاريخ المتوقّع لانتهاء الأشغال كان في فيفري 2008.

وتبيّن في نفس الإطار أنّ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا تواجه إلى غاية جويلية 2008 صعوبات لتسوية الأوضاع العقاريّة رغم انطلاقها في عمليّة البحث عن الأراضي قبل عرض المشاريع للتّمويل بآجال كبيرة. ويذكر في هذا الصّدد مشاريع المركّبات الجامعيّة بكلّ من القصرين وقبلّي وبنزرت وباجة وسليانة التي تمّ تمويلها في إطار اتّفاقيّات قروض مبرمة خلال سنتي 2001 و2002. وغالبا ما تعود أسباب هذه الوضعيّة إلى عدم توافق الأراضي المقترحة من قبل الولايات مع متطلّبات المشاريع من حيث المساحات أو المواقع وكذلك إلى طول إجراءات اقتناء الأراضي أو انتزاعها عند عدم توفّر قطع أرض دوليّة.

II- تنفيذ المشاريع

يتمّ تنفيذ المشاريع المموّلة كليّا أو جزئيّا على موارد خارجيّة موظّفة في أغلب الأحيان في إطار وحدات تصرّف حسب الأهداف. وأسفر النّظر في بعض المشاريع على الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بالجانب التّنظيمي لهذه المشاريع وبآجال الإنجاز وكلفتها.

أ- تنظيم المشاريع

يخضع تنظيم المشاريع المموّلة كليّا أو جزئيّا على موارد خارجيّة موظّفة إلى ما تنصّ عليه اتّفاقيّات التّمويل التي تشترط عادة "إحداث وحدة مركزيّة لتنسيق أعمال المشروع ومتابعة تنفيذه وتذليل الصّعوبات التي تعترضه". ويتمّ إحداث هذه الوحدات بمقتضى أوامر تضبط مهام كلّ وحدة ومراحل تنفيذ المشروع وتوزيعها الزّمني.

إلاّ أنّه لوحظ أنّ إحداث الوحدات الراجعة بالنظر إلى وزارة الفلاحة والموارد المائيّة استغرق أحيانا وقتا تجاوز السّنة بما ساهم في تأخير انطلاق الإنجاز. ويذكر في هذا الصّدد وحدة التصرّف حسب الأهداف لإنجاز سد سفيسيفة المحدثة بالأمر عدد 3042 لسنة 2002 المؤرّخ في 19 نوفمبر 2002 في حين أنّ الاتّفاقيّة أبرمت منذ 18 أفريل 2000 وكذلك وحدة إنجاز مشروع دعم الخدمات الفلاحيّة المحدثة بمقتضى الأمر عدد 79 لسنة 2003 المؤرّخ في 6 جانفي 2003 في حين أنّ الاتّفاقيّة تعود إلى تاريخ 2 أكتوبر 2001. كما يذكر أيضا وحدة التصرّف في مشروع سدود الكبير (طبرقة) والمولى والزرقة المحدثة بالأمر عدد 3238 لسنة 2002 المؤرّخ في 3 ديسمبر 2002 في حين أنّ الاتّفاقيّة تمّ إبرامها في 25 جانفي 2000.

كما تبيّن أنّ اتّفاقيّة تمويل مشروع "تطوير قطاع تكنولوجيات الاتّصال" بوزارة تكنولوجيّات الاتّصال المبرمة في 1 جويلية 2004 اشترطت تركيز وحدة تصرّف في المشروع حتّى يدخل حيّز التّنفيذ. إلاّ أنّ هذه الوحدة لم تحدث إلاّ في 1 ديسمبر 2004 بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيّات الاتّصال وهو ما ساهم في التّأخير في انطلاق المشروع.

ومن ناحية أخرى تبيّن من النظر في الهياكل التّنظيميّة لخمس وحدات تصرّف حسب الأهداف بوزارة الفلاحة والموارد المائية أنّها تتضمّن 27 خطّة وظيفيّة ظلّت 18 منها شاغرة بسبب افتقار الإدارة العامّة للسّدود والأشغال المائيّة الكبرى والإدارة العامّة للتّمويل والتّشجيعات والهياكل المهنيّة إلى الإطارات التي يمكن تكليفها بالخطط الوظيفيّة في إطار المشاريع التي تضطلع بها هذه الإدارات.

وقد أفادت الوزارة بأنّ ذلك يعود أساسا إلى " عدم التّرخيص لها في انتدابات جديدة".

كما اتّضح أنّ جلّ هذه الوحدات تفتقر إلى القدر الكافي من الوسائل الماديّة لإنجاز المشاريع ومنها وسائل النّقل حيث تبيّن أنّ بعض الوحدات ليس لها أيّة وسيلة نقل رغم تواجدها في موقع الحضيرة وهو ما يستوجب العديد من التنقّلات سواء داخل الجهة أو خارجها أو إلى الإدارات المركزيّة بالعاصمة. ويذكر في هذا الإطار وحدة سدّ الكبير بقفصة ووحدة إنجاز السّدود الجبليّة.

ب- آجال إنجاز المشاريع واستهلاك الإعتمادات

1- الانطلاق في إنجاز المشاريع

انطلقت بعض المشاريع المموّلة كليّا أو جزئيّا على موارد خارجيّة موظّفة بتأخير مقارنة بالآجال المضبوطة ضمن الأوامر المحدثة لوحدات التصرّف في هذه المشاريع أو ضمن روزنامة الإنجاز المضمّنة باتّفاقيّات القروض. فقد شهدت بعض مكوّنات مشروع تطوير قطاع تكنولوجيات الاتّصال تأخيرا في انطلاقها مقارنة بما ورد ضمن اتّفاقيّة القرض حيث كان من المفروض أن تنطلق صفقة إعداد مخطّط مديري لقطاع تكنولوجيّات المعلومات والاتّصال في جانفي 2005 على أن تنتهي في ديسمبر 2008 غير أنّها بقيت إلى غاية نوفمبر 2008 في مرحلة طلب العروض.

كذلك كان من المفروض أن تنطلق الدراسة الاستراتيجيّة حول الإدارة الالكترونيّة في جانفي 2005 وتنتهي في جويلية 2006 إلاّ أنّه لم يتمّ إمضاء العقد إلاّ في نوفمبر 2007. وأرجعت الوزارة ذلك إلى أنّ "رئيس المشروع بالوزارة الأولى رأى أنّه من الأصلح تأخير إعلان طلب العروض لضرورة توفير معطيات تساهم في مزيد تدقيق عناصر المشروع ووضعه حيز التّنفيذ بالرّغم من مراسلات التّذكير الّتي وجّهت له في الغرض".

وتبيّن من ناحية أخرى تجاوز لمدّة صلوحيّة العروض المنصوص عليها ضمن التّراتيب المنظّمة للصّفقات العموميّة وخاصّة الفصل 15 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 والنّصوص التي نقّحته حيث تمّ التّبليغ بالمصادقة على الصّفقة المتعلّقة ببناء المطعم الجامعي بالقصرين بعد حوالي 200 يوم وعلى الصّفقة المتعلّقة ببناء المعهد العالي للدّراسات التّكنولوجيّة ببنزرت بعد 285 يوما من الآجال القانونية.

وأفادت الوزارة المكلّفة بالتّعليم العالي في هذا الخصوص بأنّ التّأخير في الآجال في مرحلة طلب العروض "يعود إلى ضرورة المصادقة من طرف المموّل على مختلف مراحل تنفيذ الصفقة، علاوة على الآجال الضرورية للمصادقة على كراسات الشروط وتقارير فرز العروض من طرف خليّة متابعة الصفقات العمومية بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية قبل عرضها على اللجنة العليا للصفقات".

واستغرقت مرحلة انتقاء أصحاب الصّفقات المتعلّقة بإعداد منهجيّة تقييم قطاع تكنولوجيات الاتصال وبدراسة لإنشاء مركز وطني لحفظ وسلامة المنظومات الإعلاميّة العموميّة وبالتصوير الضّوئي للرّصيد المكتبي على التّوالي 405 أيّام و300 يوم و365 يوما . وقد أفادت وزارة تكنولوجيّات الاتّصال أنّ أسباب هذه الوضعيّة تعود إلى أنّه "عند وضع الرّوزنامة الأولية لإنجاز المشروع لم يؤخذ بصفة دقيقة للآجال الخاصّة بالمصادقات المزدوجة : إجراءات المصادقة الدّاخليّة للصّفقات العموميّة وإجراءات المصادقة للبنك الدّولي وخاصّة منها هذه الأخيرة بالنّسبة إلى المشاريع المعقّدة والّتي تتطلب آراء أخصائيين وخبراء، مما يبرر الآجال الإضافية التي استغرقتها الصفقات المبرمة" .

كما استغرق انتقاء صاحب الصّفقة التي أبرمتها وزارة الفلاحة والموارد المائيّة لإنجاز سدّ الحركة مدّة 495 يوما .

واتّضح كذلك أنّ التّأخير في انطلاق بعض المشاريع يعود إلى صعوبة الاتّفاق مع مزوّدي الشّبكات كالشّركة التونسية للكهرباء والغاز والشّركة الوطنيّة لاستغلال وتوزيع المياه والديوان الوطني للتّطهير مثلما كان الأمر بالنسبة إلى المركّب الجامعي بالقصرين حيث أنّ تسوية الوضعيّة مع المزوّدين في مجال مختلف الشّبكات أخّرت البدء في الأشغال إلى غاية النّصف الثّاني من سنة 2003 بعدما كان من المتوقّع أن تنطلق في سبتمبر 2002.

وأفادت الوزارة في هذا الصّدد أنّه "بالنسبة إلى المركب الجامعي بالقصرين ونظرا لبعد الموقع عن هذه المرافق فقد استوجب ربط المشروع بالشبكات العمومية اعتمادات مرتفعة جدا عجزت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا على التكفل بها بمفردها" .

2- آجال تنفيذ المشاريع واستهلاك الاعتمادات

تبيّن أنّ بعض المشاريع شهدت تأخيرا عند الإنجاز يعود في بعض الحالات إلى أسباب فنيّة لم تتفطّن إليها الدّراسات الأوليّة. فقد برزت بعد الانطلاق في أشغال سدّ المولى مشاكل فنيّة تتعلّق بالخصوص بنوع الطّبقات الموجودة عند أسس السدّ . ونتيجة لذلك أوقفت الأشغال من 14 ديسمبر 2004 حين بلغت نسبة تقدّمها

60 % إلى غاية 9 أوت 2006. وأدّت هذه الوضعيّة إلى جانب التّأخير الحاصل في إنجاز السّد والزّيادة في حجم الأشغال إلى دفع فوائض تأخير لفائدة المقاول بلغت 4,871 م د[1].

كما طرأت عند إنجاز سد الكبير بطبرقة إشكالات في حفريّات النّفق لم تقدر المقاولة على تجاوزها أفضت إلى تأخير بسنتين يضاف إلى التّأخير النّاتج عن صعوبات في استخراج التّربة من المكامن التي حدّدت للغرض لإنجاز أشغال ردم حاجز المياه. وأثّرت هذه الوضعيّة على نسبة تقدّم أشغال السدّ التي انطلقت منذ جانفي 2003 ولم تتجاوز في موفّى مارس 2008 نسبة 70 % في حين أنّ آجال التنفيذ حدّدت بمدّة 45 شهرا. وبيّن تقرير متابعة أشغال السدّ أنّ التّربة المطلوبة لاستكمال أشغال السدّ تقدّر بكمّية 1,25 مليون متر مكعّب إلاّ أنّ المقاطع المزمع استغلالها لا يمكن أن توفّر أكثر من 970 ألف متر مكعّب.

واتّضح على مستوى وزارة تكنولوجيات الاتّصال أنّ الآجال الخاصّة بدراسة سوق الاتّصالات لفائدة الهيئة الوطنيّة للاتصالات التي انطلقت بتاريخ 2 أكتوبر 2006 قد تمّ تعليقها منذ شهر أفريل 2007 بسبب الصعوبات التي واجهتها الهيئة مع مؤسستي الاتصالات النّاشطتين في تونس.

وانجرّ عن التّأخير في إنجاز المشاريع ضعف استعمال الموارد الخارجيّة الموظّفة لفائدتها. فقد تبيّن مثلا بالنّسبة إلى مشروع تطوير قطاع الاتّصالات أنّ نسبة التعهّدات والدّفوعات إلى غاية جويلية 2008 لم تتجاوز تباعا 45 % و22 % ممّا تمّ ترسيمه بالميزانيّة رغم أنّ اتّفاقيّة القرض حدّدت تاريخ غلقه خلال سنة 2009. ونتج عن هذه الوضعيّة توظيف عمولات تعهّد بلغت إلى غاية 31 ديسمبر 2007 ما قيمته 136 أ.د.

وأفادت وزارة تكنولوجيات الاتّصال في هذا الصّدد أنّه "إضافة إلى التّأخير المسجل في انجاز بعض المشاريع، فإنّ ضعف اعتمادات التعهد والدفع إلى غاية شهر جويلية 2008 يعود أيضا إلى التخلّي عن بعض المشاريع والتقليص من الاعتمادات المخصصة لبعض المشاريع، والوزارة بمعية الأطراف المعنية هي حاليا بصدد دراسة الإمكانيات المتاحة في خصوص استعمال الاعتمادات المتبقيّة. هذا وتمّ تحسيس كافة الأطراف المعنيّة بالمشروع لمزيد الحرص على إنجاز المشاريع في الآجال المحددة لها وحسن توظيف موارد القرض لتحقيق الأهداف المنتظرة منه".

---

[1] - محضر جلسة اللّجنة المكلّفة بالتعمّق في ملف التّعويضات الذي تقدّمت به شركة "صوماترا–جات" المكلّفة بإنجاز سدّ المولى، 6 مارس 2008.

كما اتّضح في نفس السّياق أنّ حجم صفقات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المموّلة على موارد خارجية موظّفة بلغ خلال الفترة الممتدّة من بداية سنة 2000 إلى غاية أفريل 2008 حوالي 69,9 م د[1] في حين أنّ القروض المبرمة خلال هذه الفترة بلغت 257 م.د[2] وهو ما يفرز نسبة استعمال في حدود 27 %. وكانت أضعف نسبة استعمال تتعلّق بالقرض المبرم في جويلية 2006 مع البنك الدّولي للإنشاء والتّعمير والمتعلّق بإصلاح التّعليم العالي بقيمة 182 م.د حيث لم تتعدّ 7 % بعد انقضاء سنتين من مدّة صلوحيّته المحدّدة بخمس سنوات.

وجاوزت المبالغ التي لم تسجّل في شأنها أيّة دفوعات على هذه القروض 4,4 م.د تتعلّق كلّها بمشروع إنشاء المعهد العالي للدّراسات التكنولوجيّة بباجة وبالتّحديد بالصّفقة الخاصّة بأشغال بناء المبيت الجامعي بباجة والصّفقات المتعلّقة باقتناء معدّات التحكّم الآلي ومعالجة الإشارة.

ويذكر في نفس الإطار أنّ نسبة السّحوبات بعنوان مشروع دعم الخدمات الفلاحيّة إلى غاية سنة 2007 لم تتجاوز 63 % من قيمة القرض المحيّنة[3]. وتجدر الإشارة إلى أنّ غلق القرض كان من المفروض أن يتمّ في جوان 2007، إلاّ أنّه ونظرا إلى التّأخير المسجّل تمّ التّمديد في صلوحيّته إلى غاية جوان 2008 بالنّسبة إلى التعهّدات وإلى ديسمبر من السنة نفسها بالنّسبة إلى السّحوبات.

ونتج عن التّأخير في إنجاز المشاريع بوزارة الفلاحة والموارد المائيّة، عدم سحب ما يناهز 99,67 م.د على الموارد الخارجيّة الموظّفة[4] منها 27,123 م.د تخصّ مشروع بناء سدّ سرّاط المموّل في سنة 2004 بقرض من الصّندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي و7,109 م.د تتعلّق بمشروع الاستثمار في قطاع المياه المموّل من قبل البنك الدّولي للإنشاء والتّعمير في سنة 2000.

ج- كلفة إنجاز المشاريع

تبيّن من خلال النّظر في بعض المشاريع المموّلة كليّا أو جزئيّا على موارد خارجيّة موظّفة أنّها عرفت زيادة في كلفتها ناتجة عن ارتفاع في حجم الأشغال وهو ما أدّى إلى صعوبات لتوفير تمويلات إضافيّة. ويذكر في

---

[1] - هذه المبالغ تمّ احتسابها دون اعتماد الجزء المموّل على الموارد العامّة للميزانيّة.

[2] - حسب أسعار الصّرف المعتمدة في فترة إبرام القرض.

[3] - قيمة القرض بعد حذف 2,6 م د بتاريخ 22 مارس 2006.

[4] - القروض المبرمة منذ سنة 2000.

هذا الصّدد الصّفقة المتعلّقة بأشغال الطّريق المؤدّية إلى سد وادي الزّرقة التي شهدت زيادة في كلفتها بحوالي 1,028 م.د تمثّل 26 % من الكلفة الأصليّة للصّفقة وأبرم في شأنها ملحق على سبيل التسوية عند عرض الصفقة على الختم النهائي. وبرّرت الإدارة هذا الارتفاع بضرورة إنجاز بعض الأشغال الإضافيّة التي لم تتوقّعها الدّراسات الأوليّة أو التي صحّحتها الدّراسات التّنفيذيّة أو التي فرضتها الأشغال عند الإنجاز.

وعرفت كلفة تشييد سد الكبير بطبرقة الذي لا يزال في طور الإنجاز ارتفاعا من 45,5 م.د إلى 53,7 م.د برّرته وزارة الفلاحة والموارد المائيّة بضرورة "الأخذ بعين الاعتبار الأشغال الإضافيّة الناتجة أساسا عن الانزلاقات والانهيارات التي حدثت على مستوى النّفق".

وسجّلت كلفة إنجاز سدّ المولى ارتفاعا بنسبة تقارب 59 % من الكلفة الأصليّة للمشروع تتج حسب وزارة الفلاحة والموارد المائيّة عن "المشكل الفنّي الذي تعرّض له سدّ المولى والمتمثّل في وجود جيوب طفليّة ليّنة على مستوى أسس السدّ".

وأمام ارتفاع كلفة السدّين، موضوع نفس اتّفاقيّة التّمويل، وجدت وزارة الفلاحة والموارد المائيّة نفسها أمام إشكاليّة توفير اعتمادات تكميليّة لمجابهة الكلفة الإضافيّة وهو ما تمّ النّظر فيه خلال مناقشة ميزانيّة التّنمية لسنة 2009[1]. فقد اتّضح من خلال تحليل كلفة سدّي الكبير والمولى أنّ ارتفاع حجم الأشغال مقارنة بالتّقديرات وتوظيف فوائض تأخير لفائدة المقاول وانخفاض سعر صرف الدّينار الكويتي مقارنة بسعر الدّينار التّونسي عوامل تجعل القرض البالغ حوالي 121,55 م.د غير كاف لتغطية كامل المشروع الذي بلغت كلفته المحيّنة ما يناهز 142,6 م.د.

وحيث أنّ تمويل كلفة المشاريع تتأثر بعوامل تصعب السيطرة عليها مثل تغيّر سعر صرف عملة الاقتراض وتطوّر أسعار المواد والخدمات ومعطيات يمكن التحكّم فيها على غرار مدّة وحجم الأشغال المتّصلة بالمشاريع والتي تحدد نسق ومدى استهلاك الموارد الخارجيّة الموظّفة لفائدتها، فقد تبيّن أنّ مشروع سدود الشّمال[2] الممول بقرض مبرم في سنة 2002 مع الصّندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي شهد ارتفاعا في كلفته من 232,124 م.د[3] إلى 286,485 م.د نتيجة بالخصوص لتأخّر انطلاق بعض أجزائه إلى غاية 2007 كما

---

(1) - مراسلة المدير العام للتّمويل والاستثمارات والهياكل المهنيّة عدد 3268 بتاريخ 27 ماي 2008.

(2) - التين والدويميس والمالح والحركة والزياتين والقمقوم.

(3) -كلفة المشاريع المرسّمة بميزانيّة سنة 2004.

عرف حاجة إلى تمويل إضافي بسبب تقلّص قيمة القرض من حوالي 154 م.د إلى حوالي 138 م.د إثر انخفاض سعر صرف الدينار الكويتي مقارنة بالدينار التونسي.

وإلى جانب ارتفاع كلفة المشاريع النّاتجة عن التّاخير في الإنجاز ومراجعة الأسعار وتحيين الكلفة، تبيّن أنّ عدم التقيّد بالبرنامج الأصلي للمشروع يؤدّي في بعض الحالات إلى عدم كفاية القرض لتمويل مكوّناته الأصليّة. ويذكر على سبيل المثال برنامج الاستثمار في قطاع المياه الممولّ من الوكالة الفرنسيّة للتّنمية والبنك الدولي للإنشاء والتّعمير بقيمة 212 م.د حيث اتّضح أنّه لم يقع الإيفاء إلى غاية جويلية 2008 بتعهّدات محمولة على القرض بعد غلقه في ديسمبر 2007 واستهلاك كلّ الاعتمادات المحمولة عليه، إذ تمّ استعمال جزء من موارد الاقتراض لتغطية مصاريف بعض المشاريع غير المدرجة باتفاقيّة التمويل.

III- تأدية النّفقات على الموارد الخارجيّة الموظّفة

تعلّقت أهمّ النّقائص المسجّلة في هذا الصدد خاصّة بإصدار السّحوبات وببعض الجوانب الفنيّة.

أ- إصدار السّحوبات

نصّ الفصل 5 من الأمر عدد 2147 لسنة 1994 المؤرّخ في 17 أكتوبر 1994 والمتعلّق بإحداث قاعدة التصرّف في الدّين الخارجي وضبط طرق استغلالها على وجوب استخراج طلبات السّحب آليّا بواسطة قاعدة المعطيات للتصرّف في الدّين الخارجي. وأكّد على احترام هذه القاعدة منشور وزير الماليّة المتعلّق بكيفيّة إصدار وترسيم السّحوبات بعنوان القروض الخارجيّة الموظّفة لتمويل مشاريع تابعة للدّولة الصّادر في 16 جوان 1997 والذي وقع إتمامه بالمنشور المؤرّخ في 10 جوان 2003.

غير أنّه تبيّن أنّ كلّ طلبات السّحب يتمّ إصدارها يدويّا وإرسالها مباشرة إلى المقرض، ولا يتمّ اللّجوء إلى قاعدة "سياد" إلاّ على سبيل التّسوية خلال السّنة التي تلي سنة سحب الاعتمادات.

وبالنّظر في أسباب هذه الوضعيّة اتّضح أنّ هذه القاعدة غير معمّمة على كلّ المصالح الإداريّة وخاصّة على المستوى الجهوي لأسباب لا يمكن أن تتعلّق إلاّ بنقص الموارد الماديّة حيث بيّنت وزارة الماليّة أنّه "لا يوجد سبب فنّي يحول دون هذا التّعميم ولكنّ الأمر يستوجب عمليّات تشبيك واقتناء أجهزة إعلاميّة" .

وأدّت هذه الوضعيّة إلى تسجيل تأخير كبير في خصوص تسوية عمليّات السّحب المنجزة على مستوى الوزارتين المكلّفتين بالفلاحة وبالتّعليم العالي حيث تبيّن إلى حدود جويلية 2008 أنّه لم يقع تسوية كلّ النّفقات المنجزة خلال تصرّف سنة 2007. ويعزى ذلك إلى تعدّد العمليّات الواجب تسويتها وإلى محدوديّة المطارف المستعملة في الغرض خاصّة في حالة حدوث عطب بها .

كما اتّضح أنّه خلافا لأحكام الفصل 5 من الأمر المحدث للمنظومة أنّ كلّ الوزارات لا تقوم بترسيم الإشعارات بالسّحب وفق ما بيّنته وزارة الماليّة، وهو ما لا يساعد على عمليّات التّسوية. وأفادت وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي في هذا المجال أنّ" بعض الصعوبات تعترضها في القيام بذلك الترسيم فور الحصول على الإشعارات من الجهات المقرضة نظرا إلى أنّ ذلك الترسيم يفترض توفّر اعتمادات الدّفع على حساب الدّين الخارجي وإدراجها في منظومة "سياد" حتى تتمكّن مصالح الوزارة من إدراج مطلب التسوية في المنظومة المذكورة. إضافة إلى ذلك فإنّ مصالح وزارة الماليّة لا يمكنها فتح اعتمادات دفع على حساب الدّين الخارجي إلاّ اعتمادا على مطلب في الغرض صادر عن الوزارة مصحوبا بنسخة من الإشعارات بالسّحب المؤيّدة للمبلغ المطلوب" .

ومن ناحية أخرى، أكّد منشور وزير الماليّة المذكور آنفا على ضرورة أن تقوم كلّ وزارة بتكليف مشرف على إنجاز المشروع وتفويضه لإصدار طلبات السّحب وإيداع أنموذج من إمضائه لدى المحاسب المختصّ. إلاّ أنّه لوحظ على سبيل المثال أنّ الإدارة العامّة للسّدود والأشغال المائيّة الكبرى بوزارة الفلاحة والموارد المائيّة لم تسحب التفويض الممنوح لمديرها العام على رؤساء المشاريع.

وأشارت وزارة الفلاحة والموارد المائيّة في ردّها إلى أنّه في خصوص "النقائص المتعلّقة بتأدية النفقات على القروض الخارجيّة، يجدر التذكير بأنّها تتمثل أساسا في نقائص فنيّة ناتجة عن ضعف الموارد البشريّة والماديّة وعدم تعميم قاعدة "سياد" على كلّ المصالح المركزيّة والجهويّة ومحدوديّة الإمكانيات في مجال الإعلاميّة وخاصة

تعقد إجراءات تسوية السحوبات التي تمرّ حاليّا بعدّة مراحل وأنظمة (سياد – أدب. . .) كما ورد بالتقرير، وبالتالي يتعيّن التأكيد على إدخال تعديلات على كامل المنظومة بالتنسيق مع كلّ الأطراف المعنيّة".

وقد تولّت وزارة الماليّة إصدار منشور بتاريخ 20 سبتمبر 2008 يتعلّق بإتمام إجراءات التّأشير على سحوبات القروض الخارجيّة الموظّفة وتسجيلها وتسويتها عبر منظومتي "سياد" و"أدب" كرّس ما ورد بالمناشير المذكورة سلفا من قواعد تخصّ تأدية النفقات المحمولة على موارد خارجيّة موظّفة.

ب- توفير المعطيات من منظومة "سياد"

تبيّن أنّ المعطيات المتوفّرة بمنظومتي "سياد" و"أدب"، تشهد بعض الاختلافات نظرا إلى كون عمليّة إحالة المعطيات لا تتمّ بصفة آليّة ممّا لا يمكّن من متابعة الموارد الخارجيّة الموظّفة بصفة دقيقة.

واتّضح أنّه لا يمكن للمتصرفين بالوزارات والمسؤولين الموكول إليهم مهام التخطيط والمتابعة والتقييم النّفاذ إلى منظومة "سياد" بغاية استخراج جداول عامّة حول وضعيّة الاعتمادات المحمولة على قروض خارجيّة ومختلف المشاريع الممولة عليها وعمولات التعهّد التي توظّف على الاعتمادات غير المستهلكة من القرض وغيرها من المعطيات التي تمكّن من تكوين لوحة قيادة في الغرض. فعمليّات المتابعة تقتصر على تمكين كلّ شخص موكول إليه القيام بعمليّات التّسوية في خصوص مشروع محدّد من النّفاذ إلى المعطيات الخاصّة بهذا المشروع فحسب.

ونظرا إلى كون المتصرّف مسؤولا مباشرة عن استهلاك القروض وعن نسق تقدّم المشاريع وعن الآثار التي تترتّب عن التّأخير في ذلك ومنها أساسا توظيف عمولات، فإنّه من الضّروري تمكينه من المعطيات في هذا السّياق وذلك خاصّة لتحسيسه بأهميّة الالتزام بتنفيذ المشاريع في الآجال المحدّدة لها.

ومن ناحية أخرى تبيّن أنّ عمليّات التّسوية تبقى رهينة ترخيص من وزارة الماليّة في استعمال المنظومة ولا يتمّ منح هذا التّرخيص إلاّ بعد تسوية السّحوبات على السّنة الماليّة المنقضية. ومن شأن هذه الوضعيّة أن تزيد في تعطيل عمليّات التّسوية حيث لا يمكن القيام بهذه العمليّة بعنوان سنة ماليّة إلاّ في أواخر السّنة الماليّة الموالية.

ولئن انتهجت وزارة الماليّة هذا التوجّه لغاية حمل الوزارات على تسوية سحوباتها السّابقة فإنّه يمكن أن يزيد في عرقلة العمليّة وفي تعقيد مهمّة الوزارات في التصرّف في الموارد الخارجيّة الموظّفة الموضوعة عل ذمّتها .

*

* *

تعتبر الموارد الخارجيّة الموظّفة مصدرا من مصادر التّمويل العمومي، وتكلّف ميزانيّة الدولة أعباء ماليّة مهمّة نظرا إلى ما يقع توظيفه من فوائد وعمولات تعهّد بالإضافة إلى أصل الدّين. لذلك يتوجّب على الوزارات والمؤسّسات العموميّة المنتفعة بمثل هذه التّمويلات الحرص على إحكام استعمالها خاصّة من خلال الضّغط على آجال تنفيذ المشاريع.

ولتحقيق هذا الهدف فإنّ كلّ الأطراف مدعوّة إلى استكمال كلّ الأعمال التّحضيريّة من دراسات وتصفية عقاريّة قبل إبرام اتّفاقيّات القروض وخاصّة قبل دخولها حيّز التّنفيذ وذلك لاجتناب التّعطيلات في انطلاق المشاريع جرّاء التّأخير في إنجاز الدّراسات أو في التحوّز بالأراضي.

كما يتأكّد الحرص على جودة الدّراسات الأوليّة وعلى شمولها لكلّ العناصر الواجب أن تتضمّنها بغاية تفادي أيّة تعطيلات فنيّة عند الإنجاز.

ومن جهة أخرى، تدعى الوزارات وكلّ الجهات ذات العلاقة إلى العمل على الضّغط على آجال إبرام الصّفقات وذلك من خلال إعطاء أولويّة النّظر في هذه الملفّات إلى المشاريع المموّلة بقروض.

وفيما يتعلّق بتنفيذ المشاريع، تبيّن أنّ الوضعيّة تتطلّب إحكام تنظيم وحدات التصرّف من خلال الإسراع في إحداثها ودعمها بالوسائل البشرية والمادية الضرورية بما يساعد على حسن تسيير المشاريع وخاصّة على مستوى مهام المتابعة والتّقويم والتعديل الموكولة إليها .

ولمواجهة الارتفاع في كلفة المشاريع وفي حجم الأشغال التي تؤدّي إلى صعوبات في توفير تمويلات إضافيّة فإنّ كافّة الأطراف ذات العلاقة مدعوّة إلى العمل على حسن إنجاز المشاريع واستعمال الموارد المخصّصة لها وتلافي كلّ تأخير قد يؤدّي إلى دفع عمولات تعهّد أو إلى انقضاء مدّة القرض دون الوفاء بكلّ التعهّدات المبرمة.

ومن ناحية أخرى فإنّ الأطراف المتدخّلة في مجال تأدية النّفقات المحمولة على موارد خارجيّة موظّفة وإصدار طلبات السّحب وترسيم الإشعارات بالسّحب مدعوّة إلى التّقيّد بالتّراتيب الجاري بها العمل من حيث الإصدار الآلي والتّرسيم في الإبّان. كما تتطلّب الوضعيّة تعميم منظومة "سياد" على كلّ المصالح بغاية إحكام استغلالها.

ردّ وزارة المالية

I- إعداد المشاريع

أ- إنجاز الدراسات

إنّ مسألة جاهزية الدراسات تهمّ على حدّ السواء المشاريع الممولة جزئيا على موارد قروض خارجية موظفة وكذلك المشاريع الممولة كليا على الموارد العامّة للميزانية.

وتحرص وزارة الماليّة على إسناد الإعتمادات الخاصة بالدراسات في الإبان وبالمبالغ الضرورية للإعداد الجّيد للمشاريع والبرامج.

ومن ناحية أخرى فإنّ بعض الممولين الأجانب يحرصون على الإشراف على الدراسات.

وبخصوص الملاحظة المتّعلقة بعمولات التعهد المستوجبة على المبالغ الغير المسحوبة تجدر الإشارة بالنسبة إلى المشاريع التي شملها التقرير فإنه لا يتمّ توظيف عمولات تعهد إلّا على قروض البنك الدولي بين 0,25 % و0,35 % وعمولة افتتاح بـ 0,5 % ولا يطالب المقرضون الآخرون بهذه العمولات.

لذلك يقترح التأكيد على إتباع ما جاء بمنشور السّيد الوزير الأوّل عدد 16 المؤرخ في 2001/03/13 ودعوة الهياكل المعنية لعدم تقديم طلب تمويل خارجي أو وطني لمشروع إلّا إذا توفرت الدراسات المعمّقة المتّعلقة به.

ب- التصفية العقارية

التأكيد على نفس الإقتراح الوارد بالنسبة إلى الدراسات فيما يتعلّق بإتباع ما جاء بمنشور السّيد الوزير الأوّل عدد 16 المؤرخ في 2001/03/13 لتوفير الأراضي للمشاريع والبرامج قبل طلب إقرارها بميزانية الدّولة.

II- تنفيذ المشاريع

أ – تنظيم المشاريع

بالنسبة إلى عدم توّفر التراخيص في انتدابات جديدة تجدر الإشارة بأنّ وحدات التصرّف في المشاريع توظف لفائدتها أساسا إطارات لها تجربة أي من بين الأعوان المباشرين. هذا وقد دأبت وزارة الماليّة على إسناد تراخيص سنوية لانتداب أعوان وإطارات بالنسبة إلى كلّ الوزارات وذلك حسب أولوياتها وعدد الأعوان المباشرين بها والمغادرين وحسب الإمكانيات الماليّة المتاحة، وذلك قصد تمكينها من سدّ الشّغورات وتعزيز الموارد البشرية.

كما دأبت وزارة الماليّة على إسناد إعتمادات في نطاق ميزانية التنمية لاقتناء وسائل نقل كلّ سنة. وتتّولى الوزارات توظيف أسطولها حسب حاجيات الهياكل للسهر على حسن تنفيذ مشاريعها وبرامجها.

هذا ويمكن لفت نظر الوزارات لاستحثاث نسق عرض مشاريع أوامر إحداث وحدات التصرف في المشاريع في الآجال المعقولة إلى الهياكل المعنية قصد تلافي كلّ تأخير في إنجاز المشاريع والبرامج.

ب – آجال إنجاز المشاريع واستهلاك الإعتمادات

1- الإنطلاق في إنجاز المشاريع

هناك تأخير في بعض المشاريع لعديد من الأسباب وفي هذا الإطار يتعّين التأكيد على مزيد التدقيق في الدراسات لتلافي هذه الوضعيات.

2- آجال تنفيذ المشاريع واستهلاك الإعتمادات

تعتبر توصية دائرة المحاسبات جيّدة فيما يتعّلق بحسن إنجاز المشاريع واستعمال الموارد المخصصة لها وتلافي أي تأخير في شأنها وإلى مراجعة برامج إنجازها دوريا ويمكن سحب هذه التوصية على المشاريع المموّلة كلّيا على الموارد العامّة للميزانية.

ج– كلفة إنجاز المشاريع

تشهد تكلفة بعض المشاريع زيادة ناجمة عن عدّة أسباب تتمثل في بعض الأحيان في إضافة في حجم الأشغال ناتجة عن غياب الدّقة والتعمّق في الدّراسات من جهة وعن تقلّب أسعار المواد وكذلك سعر عملات أجنبية من جهة أخرى.

وفي هذا المستوى يجدر التأكيد على مزيد التدقيق في الدراسات.

وأمّا فيما يتعلّق بالتجاوزات الحاصلة في مستوى برنامج الاستثمار في قطاع المياه فقد تمّ الإيفاء بكلّ التعهدات وخلاص المزوّدين كما أكّدته وزارة الفلاحة والموارد المائية بفضل إعادة توظيف الإعتمادات المتوفّرة لدى المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية وذلك بناء على موقف مصالح وزارة الماليّة في الغرض.

III– تأدية النفقات على الموارد الخارجية الموظفة

أ– إصدار السحوبات

بخصوص إصدار السحوبات، يتبيّن أنّ عمليّة استخراج طلبات السحب لا تتمّ بصفة آلية من منظومة "سياد" نظرا لتعدّد نماذج طلبات السحب حسب الجهة المقرضة (الشروط، البيانات، اللغة، . . .) . إلّا أنّ التأخير المسجل في تسوية النفقات في منظومة "سياد" يرجع في أغلب الحالات إلى أنّ الجهة المستعملة لقرض لا تسجّل الطلبات في الإبان.

وقد تمّ ربط أهمّ المصالح الإدارية بمنظومة "سياد" باعتبار أهمّية الاستعمالات وتمّ تخصيص مطارف وفريق مساندة بوزارة الماليّة للقيام بالتسجيلات في الغرض وتيسير كلّ العمليّات في مستوى هذه المنظومة.

مع الإشارة إلى أنّ تسجيل السحوبات من طرف الجهات المنتفعة بالقروض تتمّ من طرف أعوان غير مؤهلين لإصدار طلبات السحب في أغلب الحالات.

ولتفادي هذه النقائص تمّ بمقتضى منشور وزير الماليّة بتاريخ 2008/9/20 إتمام إجراءات التأشير على السحوبات على القروض الخارجية الموظفة وتسجيلها وتسويتها عبر منظومتي "سياد" و"أدب" بنظام لتأدية النفقة على غرار النفقات المموّلة على الموارد العامّة للميزانيّة .

وتّم تحديد مراحل ومسؤوليات الأطراف المتدخلة في تأدية النفقة على موارد القروض الخارجية الموظفة حسب دليل ملحق بالمنشور المذكور أعلاه .

ولتمكين كلّ المصالح المركزية والجهوية من استعمال منظومة "سياد" تّمت صياغة حلّ فني يمكّن من استغلال منظومة "سياد" عبر شبكة منظومة "أدب" .

هذا ووقع منذ أواخر سنة 2008 الربط بين منظومتي "سياد" و"أدب" حيث يتّم تحويل طلبات السحب المدرجة بمنظومة "سياد" في خانة "الإعتمادات المأذون بصرفها" المدرجة بمنظومة "أدب" .

ب – توفير المعطيات

بخصوص توفير المعطيات، تجدر الملاحظة أنّ منظومة "سياد" توّفر كلّ البيانات وبعض الكشوفات لمتابعة الاستعمالات على القروض الخارجية الموظفة .

وقد تّم خلال اجتماعات لجنة متابعة قاعدة المعطيات لمنظومة "سياد" طلب تحديد نوعية الكشوفات التي يرغب المستعملون النفاذ إليها . ولم تتمّ المطالبة من قبل المستعملين بتوفير كشوفات خصوصية لفائدة الوزارات .

وفيما يتعّلق بالتراخيص الواردة في التقرير بخصوص عدم استعمال المنظومة إلّا بعد تسوية السحوبات على السنة الماليّة المنقضية فإنّ مردّها طبيعة نفقات التنمية حيث تتّم تأدية أو تسوية هذه النفقات على أساس "قائمات محرّرة في الأعمال المنجزة أو المواد المسلّمة "décomptes" والتي يقع ترتيبها بصفة مسترسلة ودون انقطاع لذا يحبذ الانتهاء من سنة مالية وختمها بصفة نهائية باعتبار كلّ النفقات المحمولة عليها وفتح سنة مالية جديدة والنفقات المحمولة عليها بما في ذلك تسلسل "les décomptes" .

هذا ويمكن بصفة استثنائية الترخيص في مستوى مشروع او برنامج بفتح السنة المالية الجارية قبل تسوية النفقات الكاملة لسنة مالية منقضية بطلب من الوزارة المعنية وبعد أن يثبت أن كل " les décomptes " للسنة السابقة لذات المشروع أو البرنامج قد وقع تسويتها بصفة نهائية .

وفي الختام تعتبر التوصيات الواردة في التقرير هامة ويتعين احترامها والعمل بها من قبل كلّ الهياكل المعنية .